فيمتنع الوجهان الترخيم على الانتظار والترخيم على عدمه
اذا اللبس ... كل منهما فيمتنع ترخيم غرفتاة راسا فانه على
الوجهين يلتبس بيا فتى غير مرخم فال عبس لكن قضية
نحو يز الناظم ترخيم المثنى والجمع بحذف زيادتيه كامر
جواز ترخيم ما ذكرو ان كان فيه لبس ولعل الفرق ان ها التانيث
وضعت لتمييز المونث ولا يليق حذفها عند اللبس لمنافاته
الغرض من وضعها ولا كذلك ما عداها انتهى قال البعض
وقد يقال علامة التثنية والجمع وضعت لتمييز المثنى والجمع
عن المفرد فلا فرق انتهى وقد اعرفناك فيما تقدم ان تجويز
ترخيم المثنى والجمع بحذف زيادتيه محمول على ما اذا رخما
على لغة من ينتظر بدون لبس وحينئذ فلا اشكال فاعرفه
قوله تذكير مونث ليس بقيد بل مثل ايهام تذكير المونث
ايهام تذكير مجرد ندا مذكر لا ترخيم فيه كما صرح به فلو
قال ما يوهم تغير معناه خلاف المراد لاجاد قوله
كمسلمة وحارثة اي لمونث او مذكر فلا يجوز ترخيمهما على
لغة من لا ينتظر لايهامه تذكير المونث ان كانا المونث وندا
مذكر لا ترخيم فيه ان كانا المذكر وحفصة اي لمونث فلا
يجوز ترخيمها على لغة من لا ينتظر لايهامه تذكير المونث
ولا فرق في الثلاثة بين ان تكون اعلاما ونكرات
مقصودة وكالثلاثة في التزام الاول كل ما كانت التا فيه
للفرق اما ما ليست التا فيه للفرق كحمزة وطلحة فيجوز
فيه الوجهان قوله وعذا اي يخشى في قراءة بعضهم
عبارة الفارضي ويعذا اي يخشى بيا ساكنة قبل همزة
مكسورة في قراءة شعبة عن عاصم قوله وانفعل
معتلها اي بفتح العين وذكره تتميما للفائدة وان لم يكن له
دخل في التفكيك فاندفع ما قاله البعض قوله وحبليات
عطف على كطيلسان واعاد الكاف لبعد العهد ولدفع توهم
عطفه على ما قبله قوله وحبلوي وحمراوي اي بكسر الواو
وتشديد اليا فيهما نسبة الى حبلى وحمرا فقول الشارح بفتح اليا

والواو

والواو وصوابه بكسر الواو اذ لا وجه لفتح الواو الا ان تصحح عبارة
بان الواو معطوف على فتح لا على اليا هذا ما ظهر لي بعد
التوقف ثم رايت في الفارضي ما يؤيده حيث قال
والثاني كطيلسان وحبلوي علمين فتقول يا طيلس هـ
ويا حبلو بفتح السين وكسر الواو على اللغة الاولى قوله
ولا يجوز القلب فلا تقول يا حبلى بقلب اليا والواو الفا
لتحركها وانفتاح ما قبلها ولا يا حمرا بقلب الواو همزة لتطرفها
بعد الف زايدة قوله لا يكون تا الا للتانيث اي وما للتانيث
لا يكون مبدلا انتهى شمني اي بل مزيد للتانيث قوله فيما تقدم اي في الامثلة المتقدمة كطيلسة وحبليات ونحوهما
قوله ويجوز الوجهين في كمسلمة قدمنا ان ترخيمه على لغة التمام
يلبس بنداء مسلم مسمى به انتهى شمني وقد يجاب بان
التسمية به نادرة فلم تعتبر قوله كمسلمة اي وحمزة وطلحة
فايدة اجاز الجمهور وصف المرخم ومنه قول
الشاعر احار بن عمرو البيت ومنعه السيرافي والفرا وجعلا
ابن عمرو ... ابن السراج ويجوز رفع تابعه
على لغة التمام مراعاة للفظ واما على لغة الانتظار فقال
شمني فيه نظر اذ لا ... في اللفظ فان يبس والذي يظهر الجواز
لان الحرف الذي حذفه المتمم في حكم الثابت وهو يؤيد
ما قدمناه عند قول الشارح ولو كان مضموما قدرت اه قوله
للترخيم صلة المحذوف وقوله اعرف اي اشهر في لسان العرب
وقوله بدونه اي المحذوف قوله ومن ثم اي من اجل
اشتراط صلاحية الاسم للندا قوله في حذف الالف اي هذا
الذي فعله الشاعر من حذف الحرفين وكسر الميم الاولى في غاية
الشذوذ كما في ابن غازي وغيره قوله لما ذكرناه اي من اشتراط
الصلاحية للندا وهو علة لقوله لا على وجه الترخيم قوله
الثالث ان يكون ... اعترض بان هذا الثالث لا يوخذ من كلام
المصنف فكيف اوقعه في حيز التفسير ... وزعم البعض
ان هذا الشرط مستغنى عنه بالثاني باطل فراجعه تعرف
قوله ولا للتانيث بالتا عينا المتبادر ان عينا راجع الى التانيث